

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1997/L.16
15 August 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة التاسعة والأربعون
البند ٢ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصري، في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨ (د - ٢٣)

السيد ألفونسو مارتينيز، السيد علي خان، السيد الحجة،
السيد خليل، السيد مهدي: مشروع قرار

الحالة في الأرض الفلسطينية والأراضي العربية
الأخرى التي تحتلها إسرائيل .../١٩٩٧

ان اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

إذ تسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والاعلان العالمي لحقوق الانسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما مبدأ التساوي في الحقوق ومبدأ تقرير المصير لجميع الشعوب،

وإذ تضع في اعتبارها المبادئ والأحكام الانسانية المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ فيما يتعلق بحماية ضحايا الحرب، ومبادئ وأحكام القانون الدولي، والالتزامات الناشئة عن الأنظمة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية، المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة لعام ١٩٠٧.

وإذ تؤكد التمييز بين الإرهاب وحق الشعوب الشرعي في مقاومة الاحتلال الأجنبي،

وإذ تؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧،

وإذ تشعر ببالغ الجزع إزاء عدم احترام إسرائيل لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وعدم قيامها بتطبيق هذه الاتفاقية على الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، وعلى المدنيين في الأراضي العربية المحتلة الأخرى،

وإذ يساورها بالغ القلق للقرارين اللذين أصدرتهما محكمة العدل العليا بإسرائيل في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ و١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، واللذين حللت فيهما تعذيب الفلسطينيين،

وإذ تشعر ببالغ الجزع إزاء الانتهاكات الأخيرة البالغة الخطورة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى، وخاصة مواصلة بناء مستوطنات إسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والجولان السوري المحتل، والاستمرار في احتجاز ما يربو على أربعة آلاف فلسطيني في السجون الإسرائيلية بدون محاكمة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء العقوبات الخطيرة التي تخلقها هذه الانتهاكات أمام عملية السلام في الشرق الأوسط، وكذلك إزاء ارتداد إسرائيل عن أسس ومبادئ مؤتمر مدريد للسلام،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضاً إزاء أحدث التدابير الإسرائيلية المتخذة ضد الشعب الفلسطيني في أراضي السلطة الفلسطينية، وغيرها، مما يشكل انتهاكات لحقوق الإنسان وللاتفاقات التي وقعتها حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية،

١- تؤكد من جديد أن انتهاكات حقوق الإنسان الأخيرة، وخاصة إصرار إسرائيل على إبقاء وتوسيع مستوطناتها وإنشاء مستوطنات جديدة، تتنافى مع عملية السلام وتهددها بالخطر؛

٢- تدين الإرهاب بكافة أشكاله ومظاهره، بما في ذلك الإرهاب من جانب الدولة؛

٣- تطلب إلى حكومة إسرائيل القيام فوراً بوقف جميع التدابير المتخذة ضد الشعب الفلسطيني والسلطة الفلسطينية؛

٤- تطلب أيضاً إلى حكومة إسرائيل، في ضوء الحالة البالغة الخطورة القائمة الآن في الشرق الأوسط نتيجة لرفض إسرائيل الامتثال لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) ولجميع قرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان المتعلقة بالجولان السوري المحتل، أن تكف عن تغيير الطابع المادي، والتكوين الديمغرافي، والهيكلي المؤسسي والمركز القانوني للجولان السوري المحتل، مما يشكل انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لمواطني الجمهورية العربية السورية في الجولان السوري المحتل؛

٥- تؤكد ان تحقيق السلام الشامل والعدل في الشرق الأوسط يستوجب انسحاب إسرائيل الكامل من كل الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة والانسحاب الإسرائيلي الكامل من الجولان السوري المحتل والانسحاب الاسرائيلي الكامل وغير المشروط من جنوب لبنان والبقاع الغربي وذلك وفقاً لقرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و٣٣٨ (١٩٧٣) و٤٢٥ (١٩٧٨) ووفقاً لمبدأ الأرض مقابل السلام؛

٦- ترجو من الأمين العام أن يزود اللجنة الفرعية في دورتها الخمسين، بقائمة مستوفاة للتقارير والدراسات والإحصاءات والوثائق الأخرى المتعلقة بقضية فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى، مع نصوص أحدث قرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بتنفيذ هذا القرار.

- - - - -